




الأجل القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقاته

في نظام القضاء الشرعي الأردني

(دراسة مقارنة)

الأستاذ الدكتور محمد أحمد القضاة

قرار لجنة المناقشة
نوقشت هذه الأطروحة (الأجل القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في
نظام القضاء الشرعي الأردني _دراسة مقارنة_) .
وأجيزت بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٠٦ م.

التوقيع	أعضاء لجنة المناقشة
	مشرفاً الدكتور محمد أحمد القضاة أستاذ الفقه المقارن
	عضواً الدكتور محمود علي السرطاوي أستاذ الفقه المقارن
	عضواً الدكتور علي محمد الصوا أستاذ الفقه المقارن
	عضواً الدكتور سعدي حسين جبر أستاذ الفقه المقارن (جامعة البلقاء التطبيقية)

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: التاريخ: ١٢/١٢/٢٠٠٦ م

.....

()

()

:

":

"

: (إِنِ اللّٰهُ

:) .

يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)

":

"

* * * * *

.()
:

()

*

*

*

٤

::

::

..

..

..

..

..

:
:

. () :

:
:

:
:

: (قَالَ ذَلِكَ بَيْنَ رَبِّكَ وَبَيْنَ مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ) (:) .

(()

: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ)

(:) .

: (لكل أجل كتاب)

. ()

: (/) () ()

() (/) ()

: (مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ

.()

(:) السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

:

":

.()"

":

()"

: "

.()"

":

.()"

:

":

.()"

":

.()"

.(/) ()

.(/) ()

.(/) ()

: (/)

()

(/)

()

:

()

⋮

⋮

⋮

⋮

() .

() .

() :

:

(هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ) (:) .

(وَكَانَ مِنْ نَبِيِّنَا قَاتِلٌ مَعَهُ رِيبُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ)

(:) .

(مَنْ كَانَتْ مِنْهُ أَجَلٌ لَّا يَمُوتُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (:) .

(يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِذِ الْاِجْلُ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (:) .

:

() .

:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينِ الْاِجْلِ فَكُتِبَ) (:) .

()

() :

()

()

()

()

(قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلِيمٌ) (:) .

" : : : () "

: : " : () "

:()

(أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ

فِي اللَّيْلِ وَسَخَرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) (:) .

()

: (/) () ()

(/) : () ()

()

(: وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكُنَّ بِمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

(:) .

(: وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ مِنْكُمْ وَبَدْرًا وَإِنْ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ

فِيمَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) (:) . (: وَاللَّائِيَاتُ يَسْرُمْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِذَا

أَرْبَعٌ فَعَدَّتْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُوا وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا) (:) .

.

..

:

:

:

:

:

. ()

. ()

:

(/)

()

(/)

()

() ()

)

:

.()

:

:

:

.()

.()

:

:

()

() (() -)
 .(: (/)()
 ()

()
 :
 ()
 (/) ()
 ()

: ()

. ()

()

. (/) ()
()

.

..

..

..

..

.

.()

:

:

:

:

.()

.()

()

:

()

...

..

: (/) ()

: (/) ()

: (/) ()

.

:

.

:()

:()

()

:()

:()

:()

:()

:()

:()

() .

:

(لَا عَذَابَ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْلَادُ بَيْتِهِ أَوْلِيَاءُ تَبَتَّ بِسُلْطَانِ

مُبِينٍ) (:) .

(وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا) (:) .

(وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّمَّنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنزَلَ وَنُخْرَى) :

(.

(رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (:) .

() .

":

:

" () .

":

:

() (/) (/) ()
 (/) (/) : (/)
 (/) (/) (/) (/)
 (/) (/) (/) (/)

:

: ()

.()

.()

()

.()

":

.()"

)

.(/)
.(/)

(/) ()
(/) ()

()
()
()

()

/

(/)

()
()

:

.()
. ()

. :
:
:

.()

. :
:

: ()

()

: ()
: (/) () ()

/) : ()
/) : ()
(/) (/)() (/) ()

" :

.() "

" :

.() "

.()

:

. :

:

.

" :

.() "

.

.

:

/)

(/)	()
.	:
.(/)	()
.(/)	()
.(/)	()

)

(

:

.()

.(/)

(/)

()

: (لَاعَذِبْتُهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذِيبَنَّهٗ أَوْ لَيَأْتِيَنِي بِسُلْطَانٍ

مُتَّبِعِينَ) (:) .

: (وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعِ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نُنزَلَ وَنُخَزَىٰ

(:) .

: (رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (:) .

: (مَنْ أَهْتَدَىٰ فَأِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ

رسولا) (:) .

: () .

: (رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ)

(وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (:)

() .

: (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) (:)

)

ولو أنا أهلكتهم بعد ما من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلنا إليك رسولاً فننتج آياتك من قبل أن نزل ونحزي) وكذا قوله (وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ

بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ) (:) .

قَالَ اللَّهُ:

:

" () .

: (وَأَرْكَازُوا عُسْرَهُ فَنظَرُوهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَرْتَضَقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (:) .

()

(/) ()
 (-) ()
 (-) ()
 : (/) ()
 (/) ()

() .

() .

:

:

() .

:

:

:

(:) : (قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ بَعُورٍ) ()

() .

:

(:) : (وَإِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ فَخُذُوا خَيْرَ لَكُمْ إِن كُمْ تَعْلَمُونَ) ()

() ()

:

(:) () .

() - -

: ()

(/) ()

(/) ()

(/) (/) ()

()

(/)

(-)

() (/)

(/) (/) - (-)

: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا

بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِنَّكُمْ لَرُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا

خَيْرٌ لَّكُمْ إِن (: -) .

() .

() () ()

() () .

﴿

﴾ :

:

:

:

" () "

()

.

(/) ()

(- .) ()

﴿

=

﴾

()

(/) , (-) ()

:

(/)

:(-) ()

(/)

(/) ()

(/) ()

/)

(-) (

(/) , .

:
 :
 : ()
 مرضي الله عنه
 -
 "
 . () "

":

"

()

":

()

س

()

()

()

-

()

(/)

(-)

()

()

(- /) :

.()"

()

()

":

-

:

إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ

(: هُمُ الْمُحْسِنُونَ)

.()"

- /)

()

:

()

()

.(/)

()

:

()

":

.() "

":

": () "

:

.() "

":

"

()

.()

()

:

()

()

:

.(/)

()

.(/)

()

.()

:

.()

):

/

)

(

.()(

/

:

:

:

∴

∴

()
()
()

:

()

): /

.(

)(/

.(

:

:

-

-

":

.()

()

.() "

-

":

.() "

-

":

.() "

-

-

.(/) ()
 .(/) ()

- ()

:

.

.

..

..

..

..

:

:

:

:

):

() () .

() : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايْتُمْ

بِدِينِكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى) : (الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى) :

(وَتُقَرَّفُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ لِأَجَلٍ مُّسَمًّى) : (



" () .

":

() () ()

() () .

(/) .

(/)

()

(/) .

(/)

()

(/)

(/)

()

(/) .

()

(/) .

()

(/)

()

() ()

:

:

):

() ()

: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

: (أَمَّنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينِكُمْ إِلَىٰ آجَلٍ مُّسَمَّيٍّ فَآكُفُّوهُ)

()

()

):

(

:

:

()

(/)
(/)

:

:

(/)

:

:

()
()
()
()
()

:

:

* -

() : (يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج)

()

: (هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك

إلا بالحق يفصل الآيات لقوم يعلمون) (

: (أربعة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين

القيم فلا تظلموا فيها أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين)

(

* -

":

" () "

()

ﷺ

(/)

:

(/)

(/)

)

(/)

(/)

(/)

()
()
()

· :

· ()

:

· ()

: (رَعْدَةُ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ)

· (

()

(/)
· (/)

(/)
(/)

()
:
()

٠
٠

٠٠
٠٠
٠

:

:
() .
()

:
:

()

()

.()

(/)

.(/)

()
()
()

:"

.()

"

(لِأَعْدَةِ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ

:

(اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا)

)

: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْأَهْلَةَ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ). (:

.()

.()

:

:

:

:

"

:

.()

:

:"

(/)

()
()

()
()

()

:

:

()

()

()

.()

:

.()

:

()

()

()

()

:(/)

(/)

()
()

(/)

...

()

":(/)

.(/)

()

-

()

.(/)

()

.(/)

()

.(/)

()

.(/)

()

() .

"

()"

: (يسألونك

() (عَنِ الْأَهْلِ قُلُوبُهُمْ مَوَاقِبُ لِلنَّاسِ) .

:

:

":

() .

":

(/)

(/)

(/)

()
()
()

.()"

": :

:

:
.()"

" "

() :

...":

.()"...

.()

.()

(/) ()
 (/) ()
 ()

.(/)
 .(/) ()
 .(- /) ()

:

:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا

الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْكُمْ تَعْلَمُونَ { } فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

(-) (

.()

.()

:

:

.()

:

:

.()

-

()

()

()

()

()

.(/))

/

.()

:

:

:

/

.()

:

- -

/

()

()

.

∴

.

∴

.

∴

∴

()

.()

":

)"

.(

.()

.

:

:

:

:

:

.()

:

.

:

:

.()

:

:

:

.()

.

()

()

()

()

()

()

.(/)

(/)

(/)

:

:

() .

:

:

:

- : (وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ عَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ) :

() .

- : (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ) :

() .

- : (الْأَجْنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمِعْوَهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَدِرِ

قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ) :

()

": (/)

(/) .

(/) . ()



.

)

.() (

.()

":()

.() "

	()	()
/) ()	(/)	(/)
(/).	()	.(
) ()	.(/)	.()
	.(/) ()	(
	.(/)	()
	(-)	()
.()	.(/)	()

" :

.() "

:

" :

:

.() "

" :

.() "

" :

.() "

()

:

,

,

:

/(-)

: (/)(-)

()

()

.(/)

()

.(/)

()

:

()

.()

":

...

.()" ...

:

":

.()"

":

.()" ...

()

()

.(/

()

()

(/)

:

)

": :

.()"

":

:

:

.()"

:

":

.()"

.()

":

()

.(/)

()

.(/)

()

()

:

.()"

.

:

.()

.()

∴
∴
∴

.()

.(/)

()
()
()
()

.() "

()

":

:

:

":

.() "

:

.
. . .

.(/) ()
.(/) ()
. ()

الفصل الثالث

موجبات التأجيل القضائي ومسوغاته

المبحث الأول: الأجل القضائي إعمالاً لما يستوجب تقديم الدعوى قبل إجراءات الفصل فيها في الفقه والقانون.

∴

.

∴

.

∴

**: الأجل القضائي إعمالاً لما يستوجب تقديم الدعوى قبل إجراءات
الفصل فيها في الفقه والقانون.**

.

.()

.

()

∴

.

∴

.

∴

∴

(/)

()

:

()

()

() .

:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي

الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا

[:]

() .

)

(/)

()
()

: (/)

()

() (

.()

:

.."

.()

.()

:

()

: (/)

_____ ()

.(/) ()

.(/) ()

: ()

: (/) ()

: ()

()

.()

.()

()

()
 ()
 ()

..

() (..

.()

..

::

::

.(/)

()

:

()

.()
 :
 " : ()
 :
 ()
 .
 (/) (/) (/) ()
 .(/) ()
 .() (/) ()

:

() :

": ()

()"

.()

.()

()

":

()"

.(/) ()

.(/) ()

.(/) ()

.(/) ()

:

:
.()

:

":

.() "...

:()

-
-
-

()
()
()

()

•

•

()

∴

•

•

•

∴

∴

∴

∴

:

:

()

.()

.()

:

.

:

:

:

::

.()

:

∴

::

"

.()"

()

:

/

()

()

(/)

()

.()

:

::

():

-

.()

-

:

.()

.(/)

()
()
()
()
()

.()

:()

•

•

.()

.()

":

()"

	()
	()
()	()
(/)	(/)
(/)	()
(/)	()

.

":

.()"

.()

.(/)

. ()

()

.

.

.

∴ ∴

∴

.

.

∴

.

∴

∴

:

":

.()

:

.()

:

:

.()

.()

.()

(/)

_____ ()

:

(- /)

()

.(/)

.(/)

(/)

()

.(/)

()

(/)

()

.()"

: :

.()

:()

.()"

: "وَأَسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ)

(: "وَلَا تَكْمُلُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْمُلْهَا فَإِنَّهُ آثَمُ قَلْبُهُ" [:] .

: : :

.()

(/) ()
() ()
() ()

()

.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()

":

"

.()"

": "

.()"

":

.()"

.

":

.()"

.()"

.(/)

.(/)	()
.(/)	()
.(/)	()
.(/)	()
.	()

()

":

"..

.()

.()" "

.()" "

(/)

...

()
 ()
 ()
 ()

.
 :
 () :
 .()"
 :
 ()
 " :
 " :
 .()"
 ."
 ":()
 (/) (/) ()
 .(/) (/) ()
 .(/) (/) ()
 .(/) (/) ()
 .(/) (/) ()
) ()

.()"

"

:

.()"

::

::

.()

::

.()

(/)	()
(/)	()
(/)	()

.()

()

.()

()

:

:

...

.() ..

":

.()

.

.

.(/)	()
.(/)	()
	()

()

.(/)

.(/)	(/)	()
.(/)	(/)	()

() :
 () :

() .

:" (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) [:] .

(/) ()
 .(/) ()
 .(/) ()

.()

":

:

:

:

()

:

:

..

.

..

.

:
:

:

" فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ

فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) (:

وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنِهِمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ) (:

":

()

" وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ [النجم: -] .

:

.()

.()

:

.()

()

()

()

:

.()

()

:

.()

:

:

":

:

.()

(- /)

(/)
.(/)

(/)
(- /)

()

(/)

(/)

()

.(/)

.(/)

(/)
(/)

()

.(/)

()

.(/)

.(/)

()

(/)

()

(/)

()

(/)

()

: _____

.()

":

.()" "

.()

:()

.()

.()

.()

(/)	()
	()
	()
	()
	()
	()
	()

:

:" وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا

خَيْرًا] : " . [

: وَإِذَا امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ

. [:] .

: ()

. ()

. ()

. ()

(/)

(/)

(/)

(/)

(/)

()

. (/)

()

()

()

!

.()

":

.()

.(

:

.()

:

:

.()

:

":

.()" "

":

" ()

.()" "

: _____

.()

(/)

(/)

()

.(/)

(/)

()

.()

()

.(/)

()

()

/

(/)

.()

"

:()

"

-
-
-

.()

":

()

":

: ()

): ()

- :

اجتهاد محكمة الاستئناف الشرعية الأردنية ()

.()

":

:(٣١٦)

:

()

(٣١٦) القضاة . التحكيم في الشقاق بين الزوجين ، ص ٥٠ .

:()

:()

*

•

•

.()

•

•

•

•

:

.()

:

()

.(-)

(/)

.(/)

.(/)

.(/)

()

()

()

()

()

.()

: (٣٢٣)

::

()

(٣٣٥)

.()

: "

"

.()

.()

.()

()"

()

.(/)

(/)
(/)

()
()
()
()
()
()

.

..

..

..

..

()

.()

:()

.
.
.

.()

:

()
)

.(

.()

:

()
()
()
()

.()

:

()

:

()

//

. //

()

:

):

.

()

•

•

.(

()

):

.(

()

:

()

. //

//

()

:

):

/

//

. //

()

() ()

.(

()

:

//

:

()

.(

)

()

:

()

.(

)

:

()

()

:

.(

)

()

:

//

()

()

()

. //

()

:

()

()

. //

()

()

. //

()

()

() :

//

.

.

..

..

..

..

.

..

..

.

:

:

:

:

:

:

()

∴

:

:

//

"

//

()

(

.()

//

()

()

()
()

: ()

"

.()"

: ()

"

.()"

.()

: .() () .

.() _____ ()

. ()

()
()

()

": //

// //

// //

.()"

:()

.

.

.

.

.

.

.

.

.

() ()
() ()

):

.() (

):

.() (

()

: //
"

.()" "

:

:

:

:

∴

() ()
 () ()
 ()

.()

:

()

()

:

"

"

"

:

//

"

.()" ()

()

()

()

//

(//)

()

()

//

()
()
()
()

)

.()

:

:

(

.()

.()

()	()
()	()
()	()

()

()

:

:

()

:

:

_____) : ()

// ()

/ //

()

()

()

.
):
 ()
 .()()
):
 // ()
 .()
 :
 .()
 -
 .

 ()
 : // ()
 // ()
 .
 // ()
 .
 // ()
 ()
 ()
 ()

()

": (/)

.()
.()

.()"

∴

- -

.()

∴

// ()

() ()
 () ()
 () ()
 () ()

.()

:

.

:

:

:

.()

.()

.

.

.

.

.

.

.

.

.()

() ()
() : ()

() : ()

.()

): ()

.()(

:

()

::

||

=

() ()
() ()

.() (

.()

.()

.

:_

:

()

()

()

)

.(

:

(/) () () () :

. // .()

()

()

()

. // ()

()
()
()
()
//

.()

" :

//

//

//

//

()

.()(

∴

:

. / (/)

. // () ()
 (/)
 ()

)

.() (

: ()

)

.() (

:

)

.() (

:

()

:

./ / ()

() () ()
 ()
 ()
 ()

:

:

.()

:

:

:

)

.()(

:

.()

()

()

()

:

()

()

.(

)

()

()

()

()

()

: ()()

:

:

:

()

:

:

()

()

()

()

:

()

//

()

()

()

:

.()

:

.()

):

()

.() (

:

:

:

()

:

() ()
 ()
 .() ()
 ()
 .()
 ()

()

() ()

.()

.()

()

() ()
() ()

:

()

):

.(

.()

:

:

:

.()

: (وَإِذَا حَكَّمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)

):

.() (

() :

.()

:

.

() ()

()

() ()

()

": ()

(/)

"

) :

.() (

:

.()

::

:()

.()

:

()

()

() ()

() ()

() ()

() ()

// ()

.() ()

):

()

()

:

: ()
.()
): ()

:

.()

:

.(

:

.()

// ()

() ()
() ()

: ()

()

()

.() (

.()

:

):

()

()

() ()

):

()

()
() () ()

()

()

()

.() (

.()

:

:

.()

:

:

()

()

.()

:

:

:

:

(

)

.()

):

()

()

//

()

()

//

()

()

()

()

):

/

()

()

//

()

()

()

()

()

()

.()

:

:

-

()

.

-

()

.()

:

-

.(

):

()

()

()

()

.()

.()

:

()

//

(//)

()

()

:

//

()

//

.()

:

-

:

)

.() (

:

:

:

.()

// (/)

() () ()
 () () ()

:

:

.()

:

.()

:

:

:

:

):

()

.(

() ()
() ()

:

.()

:

.() ()

:

()

()

: //)

.()(

()

: // ()):

// () () () () ()):

// () .() ()

:

:

:

:

()

()

:

()

)

.(

:

()

)

.(

.()

()

):

()

.

//

()

()

.() ()
:

:

:

:

.()

()

):

()

/)

.()

:

()

()

:

.	//	()	_____	()
.	//	()		()
.	/	()		()

)

.(

:

.()

() ()

()

()

.() (

):

()

(

.()

:

:

()

): / /

. / / () ()

()
()

.() (

:

:

.()

:

()

):

.() (

:

):

() (

):

.() (

:

:

:

()
()
()
()
()

() ()

()

.()

:

:

.()

()

):

.(

()

):

:

()

.. // (//) ()

_____ ()
()

()

.() (

.()

()

. // (//) (//)

_____ ()
()

:

:

.()

:

:

:

.()

:

:

.()

:

:

.()

) : // ()

.()(

()

):

.(

()

.() () ()
 () () ()
 () () ()
 () () ()

() () : ()

: ())

() (

()
()

:

:

.()

:

:

()

()

()

()

):

/ /

()

:

()

()

()

.() (

:

:

.()

:

:

()

()

.()

:

:

:

:

-

.()

:

-

.()

.

:

:

// ()

.

()
()

()
()

// ()

.

()
()

()
()
()
()

()

()

() / ()

..

..

()

:

::

::

::

::

::

::

::

(-)

•

:

•

•

•

•

()

•

•

•

()

•

•

(-)

•

•

•

•

•



:
 :
 :
 : ()
 :
 :
 :
 : ()
 :
 :
 :
 :
 :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

				.
				.
				.
				.
			"	.
				.
				.
	+		" {}	.
				.
				.
				.

فهرس الاحاديث

الصفحة	درجة الحديث	الحديث	الرقم
١٥	صحيح بخاري	": ﷺ	.١
١٥	صحيح بخاري	" ﷺ :	.٢
٢١	صحيح بخاري	ﷺ :	.٣
٣٩	صحيح بخاري	ﷺ :	.٤
٤١	حديث صحيح	ﷺ	.٥
٤٩	الصحيحين	": ﷺ	.٦
+٥١ ٥٨	صحيح	ﷺ :	.٧
٦٥	صحيح	ﷺ :	.٨
٦٥	حسن :	": ﷺ	.٩
٨٠	صحيح		.١٠

**JUDICIAL DEADLINE IN ISLAMIC JURISPRUDENCE AND ITS
APPLICATIONS IN JORDANIAN SHARI JUDICIAL SYSTEM**

" A COMPARATIVE STUDY"

by

Abed – Al Hakeem yoseph Barakat AL – Shbool

Supervisor

Dr. Mohammad Ahmad Al – Qhtha'a , Prof

Abstract

The study explores the Juridical Decline in Islamic jurisprudence and its application in Jordanian Shari Juridical system. The study contains three chapters preceded by an introductory chapter which focuses on the meaning of the deadline its legitimacy and typos. However both the second and third chapter explore the theoretical side of the Judicial delaine in Jurisprudence and law.

The first chapter clarifies the legislation and the legal point of view regarding the meaning of the judicial delaine and legitimacy and the mentioning its conditions and duration, as well as clarifying the authority in its use, the person who has the right of acquiring it conditions and duration, as well as clarifying the authority in its use, the person who has the right of acquiring it and the judgment of arbitrariness of its use and its acquisition.

However, the second chapter explores the duties and the justification of the judicial Deadline in Islamic jurisprudence and law clarifying that such deadlines might be because what the person station of the suit might require before procedures of judging it what the right of opponent might require in replying to the suit cordially what judicial dealnes might the affirming, issuing the judgment or the Question of the suit require such judicial deadhnes refer to the parties of the sit and the judge who's in control of it.

However the third chapter explores and searches in applications of the judicial deadlines in the Jordanian Shari legislative system that is done in

apactical and realistic way throughtout all that was as are sult to the vrevibns theoretical sides of it.

The study ends will some results and recommendations which I hope God Get I was successful he it presentation.